

13 ماي 2016



من وزير المالية

إلى

السيد وكيل شركة

"

الموضوع: حول المعلوم للمحافظة على البيئة  
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 24 ماي 2016

لقد أددتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركتكم تنشط في مجال تحويل البلاستيك والتعليب وأن المواد الأولية التي تستعملونها تخضع للمعلوم على المحافظة على البيئة كما هو الشأن بالنسبة إلى منتوجكم النهائي، وطلبتكم مدكم بتوضيحات حول كيفية إثبات دفع المعلوم على مستوى المدخلات قصد تفادي دفعه على مستوى المنتوج النهائي.

وجوابا، يشرّفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفقرة I من الفصل 58 من القانون عدد 101 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002 المتعلق بقانون المالية لسنة 2003 كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة يوظف المعلوم للمحافظة على البيئة على بعض المنتجات الملوثة وذلك بنسبة 5% من رقم المعاملات خال من الأداء على القيمة المضافة المحقق من قبل مصنعي المنتجات الخاضعة للنظام الداخلي وعلى أساس القيمة الديوانية بالنسبة إلى التوريد. وتعفى من هذا المعلوم المنتجات التي تحمّلت مدخلاتها المعلوم المذكور والتي تم تحديد قائمتها بمقتضى الفقرة II من الفصل 58 من القانون المذكور أعلاه.

وبالنسبة إلى الحالة الخاصة فإنه لا يمكن إعفاء منتوجكم النهائي من المعلوم للمحافظة على البيئة إلا في صورة وجوده ضمن قائمة المنتجات المعفاة المشار إليها أعلاه علما وأنكم غير مطالبين في هذه الحالة بإثبات دفع المعلوم على مستوى المدخلات.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام